

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ١٢٩٦ لسنة ٢٠١٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعي الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠
المعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤؛
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعي رقم (٢٥٥٦) بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢٣؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الواردة برقم (١٢٩٧٦)
بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢٧؛

قرر:

- مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية للميكنة الزراعية بقرية السلام -
مركز السنبلاوين - محافظة الدقهلية والتي تم شهرها برقم (٤٧٣) في ١٩٨٣/١١/٣ في
والمنشور عنها بالواقع المصرية برقم (٢٨٩) في ١٩٨٣/١٢/٢١ .
- مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .
- مادة ٣ - ينشر هذا القرار في جريدة الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٧/٨/٢٩

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د/ عبد المنعم البنا